السيسي يمنح نفسه حق "عزل أعضاء الهيئات والأجهزة المستقلة"

٢ الجريدة الرسمية - العدد ٢٨ تابع (أ) في ٩ يوليو سنة ٢٠١٥

قرار رئيس جمهورية مصر العربية
بالقانون رقم ٨٩ لسنة ٢٠١٥
بشأن حالات إعفاء رؤساء وأعضاء الهيئات المستقلة
والأجهزة الرقابية من مناصبهم

رئيس الجمهورية
بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى موافقة مجلس الوزراء ؛
وبناءً على ما ارتآه مجلس الدولة ؛

قـــرر

القانون الآتي نصه :

(المادة الأولى)

يجوز لرئيس الجمهورية إعفاء رؤساء وأعضاء الهيئات المستقلة والأجهزة الرقابية من مناصبهم في الحالات الآتية :

١ - إذا قامت بشأنه دلائل جدية على ما يمس أمن الدولة وسلامتها .
٢ - إذا فقد الثقة والاعتبار .
٣ - إذا أخل بواجبات وظيفته بما من شأنه الإضرار بالمصالح العليا للبلاد أو أحد الأشخاص الاعتبارية العامة .
٤ - إذا فقد أحد شروط الصلاحية للمنصب الذي يشغله لغير الأسباب الصحية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار بقانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ رمضان سنة ١٤٣٦ هـ
(الموافق ٩ يوليو سنة ٢٠١٥ م) .

عبد الفتاح السيسي

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٠١٥/٦٥ - الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية ٢٥٠٣٦ - ٧-٢٠١٥ - ٨-١٥

الأحد 12 يوليو 2015 12:07 م

أصدر قائد الانقلاب العسكري قرار بقانون يتيح له عزل رؤساء وأعضاء الهيئات المستقلة والأجهزة الرقابية بالدولة، وذلك ليتمكن من الاستيلاء على أموال الشعب بدون أدنى رقابة من أي جهة تذكر

فقد نشرت الجريدة الرسمية المصرية، قرارا جمهوريا لقائد الانقلاب، يجيز له إعفاء رؤساء وأعضاء الهيئات المستقلة والأجهزة الرقابية، إذا "توفرت بشأنه دلائل جدية على ما يمس أمن الدولة وسلامتها، وإذا فقد الثقة والاعتبار".

وقالت صحيفة الوطن، الداعمة للانقلاب، إن السيسي يمكنه إعفاء الرئيس أو العضو "إذا أخل بواجبات وظيفته بما من شأنه الإضرار بالمصالح العليا للبلاد، أو أحد الأشخاص الاعتبارية العامة، وإذا فقد أحد شروط الصحية للمنصب الذي يشغله لأسباب صحية".

ويرى مراقبون أن هذه الخطوة تأتي لتعزيز الصلاحيات التنفيذية بيد السيسي، في وقت تغيب فيه الرقابة والمتابعة من أي سلطة رقابية أو تشريعية أخرى، بعد إلغاء السيسي نفسه لانتخابات برلمان الانقلاب التي كان المعزم عقدها في مارس من العام الجاري